

أَيُّوبَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِهِ وَقَفَّ عَلَى قَبْرِهِ فَانظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ:
 وَقُوفٌ عَلَى قَبْرِ مُقِيمٍ بِقَفْرَةٍ مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقٍ
 ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَيُّوبُ، ثُمَّ قَالَ:
 كُنْتُ لَنَا أَنْسَاءً فَفَارَقْتَنَا فَالْعَيْشُ مِنْ بَعْدِكَ مَرُّ الْمَذَاقِ
 وَقُرَيْتُ إِلَيْهِ دَابَّتُهُ فَرَكَبَ، ثُمَّ عَطَفَ إِلَى الْقَبْرِ فَقَالَ:
 فَإِنْ صَبَرْتُ فَلِمَ أَلْفِظُكَ مِنْ شِبَعٍ وَإِنْ جَزَعْتُ فَعَلِقُ مَنْفِسُ ذَهَابًا^(١)
 ١٨ - حَدَّثَنِي غَيْرُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ بَلِ الصَّبْرُ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ وَسَيْلَةٌ، وَلَيْسَ الْجَزَعُ بِمَحِيٍّ مَنْ مَاتَ،
 وَلَا يَرَادُ مَا فَاتَ.

فَقَالَ سُلَيْمَانُ: صَدَقْتَ، وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةُ وَالتَّوْفِيقُ^(٢).

١٩ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ^(٣)، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 الْقُرَشِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
 عِنْدَ مَوْتِ ابْنِهِ: أَيُّ صَبْرِ الْمُؤْمِنِ حَتَّى لَا يَجِدَ لِمُصِيبَتِهِ أَلْمًا؟
 قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَسْتَوِي عِنْدَكَ مَا تُحِبُّ وَمَا تَكْرَهُ، وَلَكِنَّ الصَّبْرَ

(١) سناق القصة بطولها ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٢ / ٣٠٢ - ٣٠٣).

وأورده السيوطي في «فضل الجلد في فقد الولد» (٦٥ - ٦٦)، وعزاه للمصنف.

(٢) أوردها ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٢ / ٣٠٣) مختصرة.

(٣) لم أجد من ترجمه، وقد روى عنه المصنف في «العمر والشيب» (رقم ٥١)، ولا أظنه

«الصُّهْبَانِيُّ النُّعْمِيُّ» المترجم في: «الجرح والتعديل» (٣ / ٥٩٨)، و«الثقات» لابن حبان (٨ /

٢٥٢)، و«الميزان» (٢ / ٧٣)، و«اللسان» (٢ / ٤٨١)، والله أعلم.